

والمختل بالمختل والمختل بالمختل والمختل بالمختل
 وهو اذا اثنى وزنا مع فالتك والستك والستك
 وان بقي ثلثة او ثلثة ففوق الستك الستك الستك
 وان يميزان المثنى يفنى فمئة خذربا وايضا ثلث
 وطرحي اربعة ان بقي في سوي الثمن تجزى حق
 وان وزنته بيع يقطع جميع فالبيع منه يقطع
 هذا والا فله الضيق فقط ونضمهم فاحذر الفصل
 وما يتبعه بالفرد ثم البيع اقتته فاعلم بالله او تسع
 وان بقي ستة او ثلثة فلا تجزى لم سوي ثلثا
 وان فني البيع فالبيع ثلثه فليقطع لكل عدد اوله
 وما سوي ما قد سمي اهم مركب او اول اقسام
 اما المركب الذي قد ركب من اقسامه حين اذا ما ضربا
 وما سواها فاصم اول تمييزا صائدا لا تجزى
 وصورة الخلخلة الذي قد ركب من اقسامه حين اذا ما ضربا
 واقسم عليه ثم ما اخرج ان كان ذاكسرفه فخرج
 واقسم الا ان ينسب القسم احاد او عشرة او جزاءهم
 فهذه ارجوة في الخل خذ حاجت بانتم العفل